

الجمعية العامة الدورة السبعون
البند ٥٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء
الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/70/495)]٢٣٠/٧٠ - المسائل المتعلقة بالأنشطة المدرجة في إطار برنامج الأمم المتحدة
للتطبيقات الفضائية في عام ٢٠١٦

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥/٦٩ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبخاصة
إلى إقرار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية لعام ٢٠١٥،وإذ تسلّم بأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية الذي ينفذه مكتب شؤون
الفضاء الخارجي بالأمانة العامة، يهدف إلى زيادة التشجيع، من خلال التعاون الدولي،
على استخدام التكنولوجيات والبيانات الفضائية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية
المستدامة في البلدان النامية، وذلك عن طريق توعية صناع القرار بفعاليتها من حيث التكلفة
وبما تأتي به من منافع إضافية، وتكوين قدرات البلدان النامية على استخدام تكنولوجيا
الفضاء أو تعزيز هذه القدرات، وتوطيد أنشطة التواصل بهدف التوعية بالمنافع المكتسبة،وإذ تقر، في هذا الصدد، بالمنافع الفريدة التي تعود على الدول الأعضاء، ولا سيما
البلدان النامية، من المشاركة في أنشطة بناء القدرات التي تنظم في إطار برنامج الأمم المتحدة
للتطبيقات الفضائية،وإذ تؤكد من جديد أهمية توفير المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال تطبيقات
العلوم والتكنولوجيا الفضائية، بما يعود بالنفع على البلدان النامية بصورة خاصة،وإذ تلاحظ أن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لم تتوصل
في دورتها الثامنة والخمسين، المعقودة في فيينا في الفترة من ١٠ إلى ١٩ حزيران/يونيه

الرجاء إعادة الاستعمال



٢٠١٥، إلى اتفاق يتيح تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية في الفترة المتبقية من عام ٢٠١٥،

١ - توافق على إعادة إدراج الأنشطة التالية في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية بغرض تنفيذها في عام ٢٠١٦:

(أ) حلقة عمل تنظمها الأمم المتحدة وكوستاريكا بشأن تكنولوجيا ارتياد البشر للفضاء؛

(ب) ندوة تنظمها الأمم المتحدة وجنوب أفريقيا بشأن تكنولوجيا الفضاء الأساسية؛

(ج) حلقة عمل تنظمها الأمم المتحدة وكينيا بشأن تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في إدارة الحياة البرية وحماية التنوع البيولوجي؛

(د) حلقة عمل تنظمها الأمم المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية بشأن استخدام تكنولوجيا الفضاء في رصد العواصف الرملية والجفاف في منطقة الشرق الأوسط؛

٢ - تقرر أن تنفذ الأنشطة الواردة في الفقرة ١ أعلاه في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية في عام ٢٠١٦ باستخدام الميزانية التي خصصت لتلك الأنشطة في عام ٢٠١٥؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الإجراءات لتنفيذ هذا القرار بما يتيح الاضطلاع بالأنشطة الواردة في الفقرة ١ أعلاه بنجاح.

الجلسة العامة ٨٢

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥